7341 - حكم دخول الرجل على امرأته المطلقة لأجل زيارة بناته - نور على الدرب

عبدالعزيز بن باز

اه توجد امرأة متزوجة ومطلقة. ومتزوجة من شخص اخر ولديها بنات نعم يوجد امرأة متزوجة ومطلقة ومتزوجة من شخص اخر ولديها بنات من زوجها السابق وتدخل على بيت زوجها السابق وتراه ويراها - 00:00:00

ونفس الحالة مع ابنتها الكبيرة فهي متزوجة ومطلقة ولها ولد من زوجها السابق وزوجها السابق يراها وتراه ما كن في ذلك هذا فيه تفصيل ان كان دخوله عليها لرؤية بناته وهكذا المرأة الاخرى دخول الرجل عليها لهجر بنته نعم بحضور - 00:00:23

ابيها بحضور اخيها بحضور زوجها الثاني على وجه لا شبهة فيه ولا في السنة فلا بأس بهذا ولا ريب في هذه الحال اذا كان الدخول دخولا واضحا شريفا ليس فيه شيء لجرى بناته ولو سلمت عليه لا بأس من مع الحجاب - 00:00:46

ان تحجوا عنه اذا لم عليه نعم لابد ان يكون حظرا من يسجلون معه التهمة. اما دخوله دخوله على زوجته السابقة من اجل بناته فهذا مطلقا من دون حضور احد فهذا لا يجوز - 00:01:03

لان قد يفضي الى فتنة وقد يفضي الى تهمة ولا سيما اذا كان من الصغار صغارا فان الفتن تكون اكبر فالحاصل انه لا يدخل عليها الا اذا كان معه من تنزل معه التهمة من زوجها الجديد او ابيها المأمون او اخيه - 00:01:19

المأمون الذي لا يتهم فلا بأس بهذا. اما الدخول مع التهمة فيمنع لان الشيطان يجري من بني ادم مجرى الدم وتتفق معه على شيء قد تقول لبناتها اذهبوا الى كذا واذهبوا الى كذا. نعم. فالشيطان موجود - 00:01:35

وتلبيسه كثير وتزيينه كثير للفساد والشر. فالواجب على المؤمن يتحرز من هذا الشيء ولا يقدم عليه الا طريقة سليمة ليست فيها تهمة. نعم. هذا هو الواجب في هذه المسائل. نعم. طيب - 00:01:51

جزاكم الله خير اذا نفهم من هذا انه اذا اراد ان يراها وتراه لابد من وجود محرم حتى لا يكون هناك خلوة ولابد ان تحتجب منه الحجاب لابد منه. نعم. اما المحرم وهو ملزوم. لابد من وجود اناس ليس معهم. لا يتهم مع معهم في الدخول. يعني حتى تنتفي الخلوة. مثلا ايه مثلا - 00:02:08

اذا دخله معه ناس معروفون او عندها يعني نساء معروفات نعم جزاك الله خير مثل اخواتها مثل جدتها مثل ناس يعني تزول معهم التهمة نعم جزاكم الله خير. ولكن اذا كان المحرم فهو اكمل. كاخيها وابيها وعمها المأمون يكون اكمل. طيب ولو دخل مع عليها وعندها النساء - 00:02:28

المأمونات من من ام او اخوات ونحو ذلك المقصود نساء تزوي معهن التهمة. نعم جزاكم الله طريقة لا تهمة فيها. هذا هذا الضابط طريقة لا تهمت فيها جزاكم الله خيرا. نعم - 00:02:53